

Distr.: General
11 November 2014
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

أحيل إليكم، بصفتي رئيس مجلس الأمن، رسالة مؤرخة ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ (انظر المرفق) من رئيسة الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والتزاع المسلح المنشأ بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، بناءً على الاستنتاجات التي اعتمدها الفريق العامل في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ (S/AC.51/2014/3).

(توقيع) غاري كوينلان
رئيس مجلس الأمن



الرجاء إعادة استعمال الورق

141114 131114 14-64621 (A)



مرفق الرسالة المؤرخة ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ الموجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

بحث الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح، في جلسته ٤٩ المعقودة في ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٤، التقرير الخامس الذي أعدّه الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2014/453)، والذي يشمل الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. واعتمد الفريق العامل في جلسته ٥٠، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، استنتاجاته بشأن الأطفال والنزاع المسلح في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/AC.51/2014/3).

وفي سياق متابعة توصيات الفريق العامل التي وافق عليها مجلس الأمن، ورهنًا بالقانون الدولي الواجب التطبيق وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرارات ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢) و ٢١٤٣ (٢٠١٤)، وانسجاماً مع ذلك القانون وتلك القرارات، عهد إليّ، بصفتي رئيسة الفريق العامل، بما يلي:

(أ) أن أطلب إليكم أن تكفلوا قيام بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ووكالات الأمم المتحدة المعنية الأخرى، بمواصلة وتعزيز الجهود التي تبذلها في تقديم الدعم للسلطات الكونغولية، كل حسب الولاية المنوطة بها، في مكافحة الإفلات من العقاب، بما في ذلك عن طريق تعزيز منظومة العدالة الجنائية وفقاً للاستراتيجية الكونغولية لإصلاح العدالة؛ ووضع إجراءات تجنيد فعالة وآليات للتحقق من السن في القوات المسلحة وقوات الأمن الوطنية لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ وتعميم مراعاة الاحتياجات الخاصة للأطفال المتضررين من النزاع المسلح، وحماية حقوقهم في جميع برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وفي إصلاح قطاع الأمن أيضاً؛ وإتاحة برامج وفرص للتأهيل وإعادة الإدماج على المدى الطويل للأطفال الذين كانوا مرتبطين في السابق بالقوات المسلحة الوطنية والجماعات المسلحة من غير الدول، وتدريب القوات المسلحة وقوات الأمن الوطنية على حماية الأطفال؛ وتعزيز التعليم ونظام الرعاية الصحية؛ ووضع إجراءات عمل موحدة لتسليم الأطفال الذين كانوا مرتبطين في السابق بالقوات المسلحة الوطنية والجماعات المسلحة، ولحماية الأطفال في أثناء العمليات العسكرية؛

(ب) أن أطلب إليكم كذلك أن تكفلوا مواصلة فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة أنشطتها في مجال الدعوة إلى الإفراج عن الأطفال المرتبطين

بالجماعات المسلحة من غير الدول والقوات المسلحة الوطنية والأطفال المحتجزين بتهم تتعلق بارتباطهم بالجماعات المسلحة من غير الدول، وإعادة إدماجهم، وإعطاء الأولوية فيما تبذله من جهود لضمان التنفيذ الكامل لخطة العمل الرامية لوقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم والعنف الجنسي وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها القوات المسلحة وقوات الأمن الوطنية ضد الأطفال التي وقعتها حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، والاتصال في هذا الصدد بالجماعات المسلحة من غير الدول بهدف وضع خطط عمل لوقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم، وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات في انتهاك للقانون الدولي الساري، وكذلك الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، والتصدي للانتهاكات والتجاوزات الأخرى المرتكبة ضد الأطفال في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛

(ج) أن أطلب إليكم أن تكفلوا فعالية آلية الرصد والإبلاغ المعنية بالأطفال والنزاع المسلح في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعنصر حماية الأطفال في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بطرق منها ضمان تخصيص قدرات كافية في مجال حماية الأطفال للبعثة.

(توقيع) سيلفي لوكاس

رئيسة الفريق العامل التابع لمجلس
الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح